



قرار مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية
رقم (72) لسنة 2021 ميلادية
بشأن تعديل حكم بقراره رقم (42) لسنة 2021 م
بإنشاء صندوق لإعمار سرت

مجلس الوزراء :

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 أغسطس 2011 م ، وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015 م.
- وعلى مخرجات منتدى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9 نوفمبر 2020 م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتها.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 م ، بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى ما قرره مجلس النواب في جلسته المنعقدة بتاريخ 10 مارس في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- وعلى قرار مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية رقم (42) لسنة 2021 م، بإنشاء صندوق لإعمار سرت.
- وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة.

قرر

مادة (1)

تعديل المادة رقم (2) من قرار مجلس الوزراء رقم (42) لسنة 2021 م المشار إليه، بحيث تكون على النحو الآتي:
يمول الصندوق وفقاً للمادة رقم (7) بمبلغ (1,000,000,000) مليار دينار ليبي.

مادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويلغى كل حكم يخالفه، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

مجلس الوزراء

